

مؤتمر العمل الدوليRecommendation 96التوصية ٩٦

توصية بشأن الحد الأدنى
لسن القبول في العمل تحت سطح الأرض
في مناجم الفحم

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

وقد دعا مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الاجتماع في جنيف حيث عقد دورته السادسة والثلاثين في ٤ حزيران / يونيو ١٩٥٣ ،

وإذ قرر اعتماد بعض المقترنات المتعلقة بالحد الأدنى لسن القبول في العمل تحت سطح الأرض في مناجم الفحم ، وهو موضوع البند السادس في جدول أعمال هذه الدورة ،

وإذ قرر أن تأخذ هذه المقترنات شكل توصية ،

يعتمد في هذا اليوم التاسع عشر من حزيران / يونيو عام ثلاث وخمسين وتسعين وألف التوصية التالية التي ستسمى توصية الحد الأدنى لسن (مناجم الفحم) ، ١٩٥٣ :

١ - لا يجوز تشغيل الأحداث الذين يقل عمرهم عن ست عشرة سنة تحت سطح الأرض في مناجم الفحم .

٢ - لا يجوز تشغيل الأحداث الذين بلغوا سن السادسة عشرة ولكن يقل عمرهم عن ثمان عشرة سنة تحت سطح الأرض في مناجم الفحم إلا :

(ا) لغراض التمارين أو غيره من أشكال التدريب المهني المنتهي ، على أن يتم ذلك تحت اشراف كاف ، من قبل أشخاص أكفاء يمتلكون بالخبرة التقنية والعملية في هذا النوع من العمل ،

(ب) أو وفقا لشروط تحديدها السلطة المختصة بعد التشاور مع منظمات أصحاب العمل والعمال المعنيين بخصوص أماكن العمل والمهن المسموح لها وتدابير الارشاد المنتظم على الصحة والسلامة الواجب تطبيقها .